

41- كتاب الصوم من التعليق على السنن الكبرى للنسائي

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. واصلني واسلم على نبينا محمد وعلى آل واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين. اما بعد فقال الامام النسائي رحمه الله تعالى في كتابه السنن الكبير. قال ذكر الاختلاف على بنصرة المنذر بن ما لك بن -

00:00:00

قطعة وصلنا الى هنا نعم وهو العبد قال اخبرنا يحيى بن حبيب بن عربي البصري وهو ثقة مشهور قال حدثنا حماد بن زيد الازدي الجهمي البصري قال عن سعيد الجفيري -

سعید بن ایاس الجریری البصیری. قال عن ابی نصرة المنذر بن ما لك بن قطعة العبد قال وحدثنا ابو سعید ای الخدیری رضی الله تعالی عنه. طبعا وهذا اسناد کلهم بصیریون -

00:00:50

ان سوی الصحابی. قال کنا نسافر فی رمضان فمنا الصائم ومنا المفطر لا یعیب الصائم المفتری ولا المفطر علی الصائم. نعم. وحدیث ابی سعید الخدیری حدیث صدیح. وقد اخرجه الامام مسلم فی كتابه الصدیح. قال اخبرنا سعید بن یعقوب الطلقانی وهو ثقة -

00:01:10

قال حدثنا خالد وهو ابن عبد الله الواسطي. قال ابو عیسی التقدمی ثقة حافظ. قال عن ابی سلم سعید ابن یزید البصري قال عن ابی نظرۃ العبد قال عن ابی سعید الخدیری رضی الله تعالی -

00:01:40

عنہما وتقدم لنا ان والد ابی سعید استشهد باحد. قال کنا نسافر مع رسول الله. صلی الله علیه وسلم فمنا الصائم ومنا المفطر ولا یعیب الصائم علی المفطر ولا المفطر علی الصائم -

00:02:00

قال اخبرني ابو بکر ابن علی قال حدثنا عبید الله بن عمر القواصیفی قال حدثنا بشر منصور السلیمی کذا قال عن عاصم بن سلیمان الاحول البصري والسلیم ایضا قال اذهب عن ابی نظرۃ عن جابر بن عبد الله رضی الله عنہما. قال سافرنا مع رسول الله -

00:02:20

صلی الله علیه وسلم. فاصم بعضنا وافطر بعضنا. والاول اصح لانه عن ابی سعید. قال اخبرني ایوب بن محمد الوزان وهو ثقة مشهور. قال حدثنا مروان بن معاویة الفساقی کذا -

00:02:50

قال حدثنا عاصم بن سلیمان الاحول عن الفساد نعم. قال عن ابی نظرۃ المنذر او العبد قال عن ابی سعید الخدیری وجابر رضی الله تعالی عنہم انہما سافرا مع النبي صلی الله علیه وسلم فیصوم الصائم ویفطر المفطر نعم فلا -

00:03:10

ای بالصائم علی المفطر ولا المفطر علی الصائم. قال ابو عبد الرحمن ابو نظرۃ اسمه المنذر بن ما لك بن قطعة البصري وابو سعید الخدیری اسمه سعد بن مالک بن سنان. قلت وهو من بنی خضرۃ من الانصار. وتقدم نوالد استشهد -

00:03:40

باحد واما صحابی وله اخ صحابی ایضا نعم وله اولاد نعم وبعض الاسر الان اليه وهناك قبر مزعوم فی البقیع انه لابی سعید. ولم یثبت ولم یثبت ذلك. لا اعرف انه ثابت -

00:04:00

نعم. ولا اجزم بقبر صحابی سوی قبر ابی بکر وعمر. رضی الله تعالی عنہما. لانہما دفنا مع رسول الله صلی الله علیه وسلم. نعم شهداء احد هؤلاء شهداء احد وفيهم حمزة وغير -

00:04:20

من الصحابة رضی الله عنہم لكن لا نستطيع ان نجزم منا هذا قبر حمزة بن عبد المطلب نعم وعثمان رضی الله عنه امير المؤمنین دفن في حوش كوكب ثم ادخل في البقیع. طبعا الان يقال ان هذا قبر عثمان. لكن الله اعلم -

00:04:40

في كونه قبره لانه رضی الله عنه يعني في الاول اخفی. نعم رضی الله تعالی عنه. وهذه القبور او بعضها انما اشتهرت يعني عند

المتأخرین. حتی انا مر علينا یزعم ان قبر حلیمة السعدیة فی - 00:05:00
البقیع. ما الذي اتی به حلیمة السعدیة الى البقیع؟ نعم. هي من بنی سعد من بکر ابن هوازن نعم على طریق الطایف الى زهران. نعم.
نعم. وطبعا الى اللان رهطها یقال لهم - 00:05:20

نعم. وايضا ما كان یزعم انه نعم. يعني كانت حلیمة هناك وان سیدنا ونبينا وصلی الله علیه وسلم رسول الله يعني يعني ارطع فی
هذا المکان نعم. واقول هذا نعم هذا لم یثبت - 00:05:40

نعم لا شک هو نشا صلی الله علیه وسلم في بادیة بنی سعد بن بکر. نعم. قال فلا یعیب الصائم على المفطر على الصائم قال ابو
عبدالرحمن وابو نظرۃ نعم الى اخره المندز بن مالک وابو سعید اسمه سعد بن مالک بن - 00:06:00
وابو طلحة الانصاری اسمه زید ابن سهل وابو ایوب اسمه خالد ابن زید. نعم الانصاری النجاري وابو طلحة النجاري ايضا. نعم. رضی
الله تعالی عنهم. اي نعم. طبعا هو مسلم قد خرج نعم. يعني - 00:06:20

خرج هذا الخبر من طریق معاویة. نعم. يعني الاقرب والله اعلم اذا ذکرت يعني قلت عن ابی سعید اصح لانه طبعا والله اعلم
الاکثر عن ابی سعید ولا یمنع هذا صحت کلا الروایتین كما ذهب اليه الامام مسلم نعم - 00:06:40
ولعل هذا اختیار النسائی والله اعلم. قال باب الرخصة للمسافر ان یصوم بعضا ويفطر بعضا. نعم يعني لا یمنع ان یصوم بعض الايام
في السفر ثم یفطر اي الايام الباقية او بعض الايام نعم. وتقدم - 00:07:00

ان نعم. يعني اذا لم یشق على الانسان فالصیام له افضل. نعم. وهذا كان هدیه صلی الله علیه وسلم. قال اخبرنا قتيبة بن سعید
الثقفی قد حدثنا سفیان بن عبینة عن الزھری محمد بن مسلم بن شہاب - 00:07:20

القرشی الزھری عن عبید الله بن عبدالله بن عتبة عن ابن مسعود عن ابن عباس رضی الله عنهمما قال خرج رسول الله صلی الله علیه
وسلم عام الفتاح صائما في رمضان. حتی اذا كان بالکدید افطر - 00:07:40
نعم. وهذا صحیح وقد خرجه الشیخان. وانما افطر عليه الصلاة والسلام. لاقترابهم من او لانه قد شق على الناس وکانوا ینتظرون
ینتظرون اليه صلی الله علیه وسلم فلذا افطر من اجل الناس قال باب الرخصة في الافطار لمن حضر شهر رمضان فصام ثم سافر -
00:08:00

لان بعض السلف یمنع من ان اذا دخل رمضان وانت مقیم ثم سافرت یقول اتم الصیام. لا. الانسان ايضا یشرع له الفطر حتی ولو سافر
في اليوم الاخير من رمضان. فمن کان منکم مريضا او على سفر - 00:08:30

فعده من ايام اخر. قال اخبرنا محمد بن رافع ان ایسابوبي ثقة عابد توفي عمر خمسة واربعين ومائتين قال هي قد حدثنا یحيی بن
ادم الكوفی وهو ثقة مشهور قال حدثنا مفضل يعني ابن - 00:08:50

مهلله الواسطي وهو ثقة قال عن منصور بن زادان هذا منصور بن زادان کذا الواسطي ولا منصور من المعتمر ومنصور من
المعتمر وهو ثقة ثبت. قال عن مجاهد بن جبو المکی قال عن طاووس - 00:09:10

بن کیسان الیمانی الابناوی. قال عن ابن عباس رضی الله عنهم. نعم. والابناوی نسبة الى ابناء الفرس الذين نشأوا باليمن وكان منهم
وھب ابن منه وھمام ابن منه وعبد الرزاق ابن همام - 00:09:30

نعم كانوا منهم. نعم. والان هم داخلین في بعض القبائل. نعم. الموجودة باليمن واذا رأیت شحنتهم والله اعلم تستطيع ان تمیزهم.
نعم. قال عن ابن عباس رضی الله عنهمما قال - 00:09:50

سافر رسول الله صلی الله علیه وسلم فصام حتى بلغ عسفان. ثم دعا باناء فشرب نهارا لیراه الناس ثم افطر حتی دخل مکة فافتتح
مکة في رمضان. نعم في عشر من رمضان تقریبا قال ابن عباس رضی الله عنهمما فصام رسول الله صلی الله علیه وسلم في -
00:10:10

السفر وافطر فمن شاء صام ومن شاء افطر. نعم. قال ابو عبدالرحمن هذا الحديث خطأ. نعم. طبعا لعل والله اعلم لان شعبۃ رواه عن
منصور فلم یذكر طاووس. واثبته وابو عوان والمفضل واحتج به البخاری ومسلم. فالراجح نعم انه ليس بخطأ وهنا - 00:10:40

غير حديث يرويه مجاهد عن طاووس. ومن ذلك حديث الذين يعذبان في أبرهما. نعم، أيضاً مجاهد عن طاووس عن ابن عباس في بعض الأسانيد مجاهد عن ابن عباس والصواب بينهما طاووس - 00:11:10

قال باب وضع الصيام عن الحبل والمرضع. نعم، وقد اختلف في الحبل والمرضع نعم على ثلاثة أقوال. فالقول الأول أنهم يفطران وآآ عليهما القضاء والكافرة أو على نعم أو على المرضع الكفاره ايضاً. القول الأول والقول الثاني إنهم يفطران - 00:11:30 ويكران وهذا ثبت عن ابن عمر وابن عباس وليس عليهما قضاة، والقول الثالث يقضيان بدون كفاره فعن قول الأول القضاء والكافرة هذا غير صحيح. نعم، قال أخبرنا عمرو بن منصور المكي. نعم - 00:12:00

وللنمسائي شيخان عمرو بن منصور يروي عنهم الجواز المكي أيضاً عمرو بن منصور آخر قووا كلًا هما ثقة. قال حدثنا مسلم ابن إبراهيم العزدي الفراهيدي. وهذا الذي يقول ابن حجر أنه أكبر شيخ - 00:12:20

لابي داود نعم وقد توفي عام اثنين وعشرين ومائتين قال الذبيبي ولد نحو ثلاثين ومئة وهو يروي عن عبدالله بن العون نعم ومن أتى من بعده وقيل انه نعم. قيل انه ادرك هو طبعاً ادرك لكن قيل انه - 00:12:40

بعض التابعين نعم وهناك سعيد بن سليمان الضبي الواسطي ايضاً من كبار شيوخ أبي داود توفي عام خمسة وعشرين ومئتين. وعليكم السلام. شكراً. نعم، فهذا توفي أي سعيد بن سليمان توفي عام خمسة وعشرين ومئتين. قال عبدوس بن مالك عن مولى سعيد بن - 00:13:00

انه توفي وعمره مائة سنة. اي سعيد بن سليمان. فإذا كان كذلك اكبر من مسلم بن إبراهيم. لأن تكون ولادته عام خمسة وعشرين. عام خمسة وعشرين ومئة. ولكن طبقة شيوخ - 00:13:30

تدل طبقة شيوخه لا تدل على ذلك. نعم، قال عن وهيب بن خالد الباهلي البصري توفي عام اربعة وستين ومئة. قال عن عن قال حدثنا عبد الله بن سوادة القشيري وهو - 00:13:50

وبنوه قشير منبني عامر بن صعصعة ثم من هوازن نعم وهم رهط مسلم ابن حجاج وهو اما صليبه اي الامام مسلم او مولى لهم. قال عن ابيه سواد القشيري قال عن - 00:14:10

أنس بن مالك رضي الله عنه رجل منهم انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة وهو يتغدى وانس بن مالك هذا كعبى من بني عامر بن صعصعة وليس انس بن مالك الانصاري النجاري وبنو كعب الان في الاهواز. نعم وهم اناس في الامارات - 00:14:30 انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة وهو يتغدى فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هلموا الى الغداء قال اني صائم. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ان الله وضع عن - 00:15:00

الصوم وشطر الصلاة وعن الحبل والمرضع. نعم، وذلك لأن الحبل لأن حامل حاجة إلى الأفطار والطعام وكذا المرضع قد تحتاج إلى الفطر. نعم وهذا الخبر صحيح هو قد جاء بأسانيد متعددة. قال باب تأويل قول الله جل ثناؤه وعلى الذين يطيقونه في - 00:15:20 طعام مسكين. نعم، قال أخبرنا قتيبة بن سعيد الثقيفي قال حدثنا بكر وهو نعم وهو ثقة مشهور عن عمرو ابن الحارث الحجازي نزيل مصر وهو ثقة حافظ توفي عام ثمانية واربعين ومائة - 00:15:50

غير ذلك ام بكير بن عبدالله الاشد المدنى نزيل مصر وهو ثقة مشهور ان يزيد مولى سلمة ابن الاكوع يزيد ابى عبيد مولى سلمة ابن الاكوع ووثيقة مشهور. قال عن سلمة بن الاكوع - 00:16:10

اسلمي رضي الله عنه. قال لما نزلت هذه الآية وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين. قال كان من منا ان يفطر ويفتدى حتى نزلت الآية التي بعدها فنسختها وهذا اسناد صحيح نعم وهو مخرج في الصحيح قال أخبرني محمد ابن اسماعيل ابن - 00:16:30 ابراهيم ابن علي الاسدي وهو ثقة مشهور قال حدثنا يزيد وهو ابن زريع لا يزيد ابى زياد. يزيد ابن هارون عفواً يزيد ابن هارون الواسطي. نعم، قال حدثنا واواقاف بن عمر اليشكري - 00:17:00

وكلهم طبعاً هؤلاء من الثقات يزيد ابن هارون ثقة حافظ. قال والقاعد انعموا بن دينار الجمعة المكي وهو قال عن عطاء بن ابى رباح فقيه الحرم في زمانه. قال عن ابى عباس رضي الله عنهما في قوله عز - 00:17:20

جل وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال يطيقونه يكلفونه. ولذا كان ابن عباس يكره بالتشديد يطقوونه. نعم. فعلى هذه القراءة اي الذين يشق عليهم هؤلاء يفطرون اطعمونا عن كل يوم مسكين. نعم. قال فدية طعام مسكين واحد. فمن تطوع فزاد -

00:17:40

اما مسكين اخر ليس بمنسخة يعني على قراءة التشديد فهو خير له وان تصوموا خير لكم لا يرخص في هذا الا للكبير الذي لا يطيق الصيام او مريض لا يشفى اي لا - 00:18:10

يرجى شفاؤه. نعم. وطبعا يعني في حديث سلمة نعم ان هذه الاية منسخة رواية التخفيف نسخت بالتالي بعدها فمن شهد منكم الشهر فليصمه. نعم. وهذا طبعا صحيح نعم عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهمَا نعم وقد اخرجه البخاري بنحوه في كتابه الصحيح. قال - 00:18:30

الحافظ ابن حجر وقد وقع عند النسائي من طريق ابن ابي نجيح انعمه بن دينار يطقوونه يكلفونه وهو تفسير حسن نعم. قال باب وضع الصيام عن الحائض طبعا تفتر نعم. لا الصواب اخبرني - 00:19:00 وفيه نسخة خبار هنا. نسائي لا يقولون اخبرنا او اخبرني. قال اخبرنا علي بن حجر بن ياس السعدي ثقة سبت عمر قال حدثنا علي يعني علي يعني ابن مسهر وهو نعم القرشي وهو - 00:19:23

مشهورة. نعم. واصيب بالعمى في نهاية حياته فكان يلقن. حديث القديم اصح. قال عن سعيد بن ابي عروبة سبتم في قتادة. قال عن قتادة بنت عاممة وهو من كبار الحفاظ بصرى. قال عن معاده - 00:19:43

البصرية وكانت عابدة. نعم. وعندما استشهد زوجها ولدتها. جاء اهل البصرة يعزونها فقالت يعني عليكم ان تهئونني. نعم. فكانت مشهورة بالعبادة والطاعة ولذا يعني كان يقال لعل الشيخ عبد الله الشنيل ينتبه كان السلف يقولون فقه كوفي وعبادة بصرية -

00:20:03

نعم عن معاذ العدوية انها امرأة سألت عائشة رضي الله عنها اتقضي الحائض الصلاة اذا ظهرت. فقال تحريرية انت نسبة الى قرية حوروراء. خارج الكوفة هي التي انحاز اليها من خرج على امير المؤمنين علي ابي طالب. فسموا الحقوقية نسبة الى هذه القرية - 00:20:33

هم الخوارج الذين اخبروا عنهم رسول الله صلى الله عليه وسلم. قد كنا نحيض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نظهر فيأمرنا بقضاء الصوم ولا يأمرنا بقضاء الصلاة وهذا اسناد - 00:21:03

صحيح وقد خرجه الشیخان وابو داود والترمذی وابن ماجة. قال اخبرنا عمرو بن علي ابو حفصة الفلاس الحافظ في عام تسعه واربعين ومئتين. قد قيل يعني هناك من قدم على علي بن المديني. قال حدثني يحيى بن سعيد - 00:21:23 التميمي مولاهما الحافظ البصري. توفي عام ثمانية وتسعين ومئة. قال حدثنا يحيى بن سعيد بن قيس الانصاري. وهو وثقة فقيه توفي عام ثلاثة واربعين ومائة. قال سمعت ابا سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف رضي الله تعالى - 00:21:43

نعم رحمة الله يحدث عن عائشة طبعا كانت خالتة بقضاء قال وطبعا يعني هذا يعني يفسر عندما دخل هو مع اخيها بقضاء على عائشة وطلبوها منها كان يغتسل رسول الله صلى الله عليه وسلم واغتسلت ورأوا شعرها ويديها نعم فقط الاعلى فقال بعض -

00:22:03

الملاحدة من الراضة قال هذا شوفوا هذا كيف تفعل؟ نعوذ بالله من ذلك. الصديقة بنت الصديق فهي حالة ابي سلمة من جهة الرضاعة. قالت ان كان ليكون علي الصيام من رمضان فما اقضيه حتى يجيء شعبان - 00:22:33

ان وهذا ايضا اسناد صحيح وقد خرجه الشیخان. نعم قال باب اذا ظهرت الحائض او قدم اذا قدم او قدم المسافر في رمضان هل يصوم بقية يومه ذلك؟ نعم. المشهور عند اهل العلم - 00:22:53

الجمهور انه عليه ان يمسك ويتم الصيام. والقول الاخر انه لا يلزمته ذلك. لانه راح يقضي هذا اليوم وهذا الاقرب والله اعلم. لان لو قلنا عليه ان يصوم عليه ان يمسك ويقضي فاذا قد صام يوم - 00:23:13

وماذا وزيادة؟ نعم. ولذا ذكر ان ابا الشعثاء جابر بن زيد تلميذ ابن عباس قدم مسافر قدم من سفر على اهله وكانت قد ظهرت من الحيض. فموقعها. نعم. لانه معذور - [00:23:33](#)

كان مسافر وجها وهي كانت نعم ظهرت في اثناء النهار. نعم. فهو يرى الشاهد من هذا انه يرى وانه لا يجب عليه ان يمسك اذا قدم المسافر او ظهرت الحائض. قال اخربنا عبد الله بن احمد بن عبدالله بن يونس ابو حصين - [00:23:53](#)

قال حدثنا ابن القاسم التميمي قال حدثنا حسين بن عبد الرحمن السلمي قال عن الشعب عامر بن الشعبي قال عن محمد بن صيفي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم - [00:24:13](#)

ترى ام منكم احد اكل اليوم؟ فقالوا منا من صام ومنا من لم يصم؟ قال فاتمروا بقية بكم وابعثوا الى اهل العروض فليتموا بقية يومهم. اي من كان حول المدين - [00:24:33](#)

وهذا الاسناد قد اختلف فيه والراجح الدارقطني صوب هذا الوجه وصححه الحافظ بن حجر وانا اذهب الى ذلك. نعم. وقد ذهب الامام ابن تيمية الى ان من اكل وجاء الخبر من اكل وجاءه الخبر ان اليوم الاول من رمضان انه يمسك وليس عليه قضاء يستدل - [00:24:53](#)

هذا والله اعلم وبغيره من الادلة. واما دلة للعلم يقولون لا يمسك ويقضي. قال باب اذا لم يجمع من اي للصوم هل يصوم ذلك اليوم من التطوع؟ نعم. طبعا الفريضة لا بد ان يجمع - [00:25:23](#)

الصوم قبل الفجر. واما التطوع فاذا كان مطلقا فلا يجب عليه ان يجمع النية من من الليل. واما اذا كان صوم محدد يعني عرفة وعاشوراء. فهذا والله اعلم بنوي من الليل لان يعني على القول بأنه انما يحسب له من حين يمسك. يعني شخص جاز - [00:25:43](#) الزوال وهو لم يأكل قال ما عاد بقي الا قليل ابصوم في كتب له من بعد الزوال اذا كان عرفة فيقال ما صام عرفة. فاذا يجمع على ذلك من الليل. قال اخربنا محمد بن المثنى - [00:26:13](#)

عنز البصري. نعم. قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال ان يزيد وهو ابن ابي عبيد مولى سلمة قال حدثنا سلمة ابن الاكوع رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه - [00:26:33](#)

وسلم قال لرجل اذن يوم عاشوراء من اكل فليتم قال لرجل اذن يوم عاشوراء اذن يوم عاشوراء ايعلن من اكل فليتم بقية يومه. ومن لم يكن كلاما فليصم. وهذا اسناد صحيح. نعم وقد اخرجه البخاري ومسلم - [00:26:53](#) في صحيحهما ولعل نقف عند هنا ونؤجل القراءة في التقرير الى وقت اخر الله - [00:27:23](#)